

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مكتب الوزير
Minister's Office

Sultanate of Oman
Ministry of Awqaf and
Religious Affairs

سلطنة عُمان
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

قرار وزاري رقم [٢٠٢٠/٣٢٤]

- استناداً إلى قانون الأوقاف الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٥.
- وإلى قانون المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٢٩.
- وإلى الإجراءات الاحترازية الصادرة عن جهات الاختصاص لمنع انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد ١٩) بغلق كافة المحلات التجارية الواقعة خارج المجمعات التجارية عدا المحلات التجارية التموينية الغذائية والعبادات والصيدليات ومحلات النظارات.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

مادة (١) تسقط أجرة المحلات التجارية المملوكة للأوقاف وبيت المال عن المستأجرين لها والتي تم غلقها فعلياً بناءً على الإجراءات الاحترازية المشار إليها أعلاه خلال فترة الغلق فقط ولا يسري ذلك على غير المحلات التجارية التي لم يشملها الغلق.

مادة (٢) يتم التحقق من المحلات التجارية التي شملها الغلق فعلياً وفترة الغلق بناءً على الإجراءات الاحترازية التي صدرت عن جهات الاختصاص المشار إليها أعلاه والتي تصدر عنها فيما بعد في هذا الشأن.

مادة (٣) على المختصين تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

والله ولي التوفيق ، ، ،

عبدالله بن محمد بن عبدالله السالمي
وزير الأوقاف والشؤون الدينية



صدر في: ١١ / ٨ / ١٤٤١ هـ
الموافق: ٥ / ٤ / ٢٠٢٠ م
المنفق القانوني: أحمد السعدي
التوزيع: كافة الجهات المختصة.